تحرك عاجل

شاعر مُحتجز تعسفيًا يواجه عقوبة الإعدام

لا يزال محمد تجاديت، المعروف بلقب شاعر الحراك، رهن الاحتجاز التعسفي منذ جانفي/كانون الثاني 2025، دونما سبب سوى ممارسته لحقه في حرية التعبير والتجمع السلمي. وهو في انتظار المحاكمة مع 12 من النشطاء الآخرين بتهم تتعلق بأمن الدولة ويُعاقب عليها بالسجن لمدد طويلة أو بعقوبة الإعدام، وذلك لمجرد دعوتهم السلمية إلى التغيير السياسي. ومن المقرر إجراء المحاكمة في 30 أفريل/نيسان 2026. ويقضي محمد تجاديت حاليًا حكمًا بالسجن لمدة سنتين، إثر إدانته بتهم لا أساس لها تتعلق بالإرهاب، حيث تأيَّد الحكم في جانفي/كانون الثاني 2026 بعد استئنافه. ويجب على السلطات الجزائرية الإفراج عنه فورًا ودون قيد أو شرط، وإسقاط جميع التهم المُوجَّهة إليه لأن سببها الوحيد هو ممارسته لحقوقه الإنسانية.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

وزير العدل
السيد لطفي بوجمعة
وزارة العدل
8 ساحة بئر حاكم، الأبيار 16003، الجزائر العاصمة
contact@mjustice.dz

معالي الوزير،
تحية طيبة وبعد...

أبعثُ إليكم بهذه الرسالة لحثّكم على ضمان الإفراج فورًا ودون قيد أو شرط عن الناشط والشاعر محمد تجاديت، المُحتجز تعسفيًا منذ جانفي/كانون الثاني 2025، والذي أُدين بتهمٍ كان سببها الوحيد هو نشاطه السلمي. وقد أُحيل للمحاكمة في قضية منفصلة مع 12 من النشطاء الآخرين بتهمٍ نجمت فقط عن ممارستهم لحقهم في حرية التعبير والتجمع السلمي. ومن بين التهم الموجَّهة إلى هؤلاء النشطاء "المؤامرة لتحريض المواطنين ضد

سلطة الدولة والمساس بوحدة التراب الوطني"، والتي قد يُعاقب عليها بالإعدام. ومن المقرر إجراء محاكمتهم أمام محكمة الدار البيضاء في الجزائر العاصمة يوم 30 أفريل/نيسان 2026. ومن بين المتهمين الآخرين الذين يُحاكمون مع محمد تجاديت، محمد بن حليمة، وهو ناشط كشف عن ممارسة الفساد واحتُجز تعسفيًا وحُكم عليه ظلمًا بالسجن مدى الحياة في قضية منفصلة كان سببها الوحيد أيضًا هو نشاطه السلمي.

وتستند التهم المنسوبة إلى محمد تجاديت والنشطاء الآخرين إلى منشوراتهم على وسائل التواصل الاجتماعي ورسائلهم الشخصية عبر الوسائل الرقمية، المتعلّقة باحتجاجات الحراك والتي تقدّم تعليقات عامة على الوضع السياسي والظروف الاجتماعية والاقتصادية في البلاد. وقد أفاد التحقيق الذي أجرته النيابة أن المشاركة في هذه الأنشطة السلمية للدعوة إلى التغيير السياسي تُشكّل دعمًا للـ"إرهاب" و"تآمرًا ضد الدولة"، بدون تقديم أدلة تثبت وقوع أي جريمة تحظى بالاعتراف في القانون الدولي.

وفي قضية منفصلة، أيّد مجلس قضاء الجزائر في 14 جانفي/كانون الثاني 2026 إدانة محمد تجاديت، وحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات، منها سنتان حبسًا نافذًا وسنة مع وقف التنفيذ، بالإضافة إلى إلزامه بدفع غرامة وتعويض مدني. وقضى المجلس بإدانة الناشط بتهم "الإشادة بالإرهاب"، و"إهانة هيئات نظامية"، و"التحريض على تجمهر غير مسلح"، وذلك لمجرد تعبيره عن آرائه، من خلال قصائد ومنشورات على وسائل التواصل الاجتماعي تقدّم تعليقات على الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية في الجزائر.

وبناءً على ما سبق، أهيب بكم أن تضمنوا الإفراج عن محمد تجاديت فورًا ودون قيد أو شرط، وإلغاء قرارات إدانته والأحكام الصادرة ضده، وإسقاط جميع التهم المُوجَّهة إليه، حيث إنها ناجمة عن ممارسته السلمية لحقوقه الإنسانية. كما أحثُّكم على الإفراج عن جميع المُحتجزين تعسفيًا دونما سبب سوى ممارستهم لحقوقهم الإنسانية، بمن فيهم المتهمون مع محمد تجاديت، ووضع حد لتجريم المعارضة السلمية في الجزائر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

معلومات إضافية

منذ انطلاق حركة الحراك الاحتجاجية في عام 2019 للمطالبة بإصلاحات سياسية واسعة في الجزائر، استهدفت السلطات مرارًا الناشط والشاعر محمد تجاديت، المعروف بلقب "شاعر الحراك"، بسبب أنشطته السلمية وتعبيره عن آراءٍ معارضة. وقد قُبض عليه عدة مرات، وأُخضع لسبع ملاحقات قضائية على الأقل، لأسباب ترتبط بمنشوراته على وسائل التواصل الاجتماعي، وشعره، ودعمه للاحتجاجات السلمية. ويُحتجز محمد تجاديت في سجن الحراش في الجزائر العاصمة منذ جانفي/كانون الثاني 2025. وقد احتُجز من قبل رهن الحبس الاحتياطي في الفترة من جانفي/كانون الثاني إلى نوفمبر/تشرين الثاني 2024، ثم أُفرج عنه بموجب عفو رئاسي. وفي 16 جانفي/كانون الثاني 2025، ألقت الشرطة القبض عليه مُجددًا فيما يتصل بأشعاره ومنشوراته على وسائل التواصل الاجتماعي، والتي انتقد فيها السياسات الاجتماعية والاقتصادية في الجزائر.

ويُحاكم محمد تجاديت في إحدى القضايا الجنائية مع 12 ناشطًا آخرين (بينهم ستة مُحتجزون حاليًا، واثنان في المنفى، وأربعة لا يزالون مطلقي السراح على ذمة المحاكمة). وقد تأجلت إجراءات المحاكمة مرتين، ومن المقرر أن تبدأ في 30 أفريل/نيسان 2026. ويواجه هؤلاء النشطاء تهمة "المؤامرة لتحريض المواطنين ضد سلطة الدولة والمساس بوحدة التراب الوطني"، بموجب المواد 77، و78، و79 من قانون العقوبات، وهي جريمة يُعاقب عليها بأحكام سجن قاسية للغاية، وقد تصل العقوبة إلى الإعدام. كما يواجه النشطاء تهمًا إضافية بـ"تلقي أموال بقصد القيام بأفعال من شأنها المساس بأمن الدولة أو باستقرار مؤسساتها وسيرها العادي"، و"نشر معلومات من شأنها الإضرار بالمصلحة الوطنية"، و"التحريض على التجمع غير المسلح"، بموجب المواد 95 مكرر، و95 مكرر 1، و96، و100 من قانون العقوبات. ولتأييد التهم المُوجَّهة إلى محمد تجاديت وأربعة من المتهمين معه، أشارت النيابة على وجه الخصوص إلى مقطع فيديو نشروه عبر الإنترنت، في أفريل/نيسان 2021، ويعرض شهادةً لطفل تعرَّض للتعذيب أثناء احتجازه لدى الشرطة. وأُدين محمد تجاديت والمتهمون معه الأربعة فيما يتصل بنشر هذا الفيديو، كما حُكم عليه بالسجن 16 شهرًا في قضية مُنفصلة.

وفي قضية أخرى، أيَّد مجلس قضاء الجزائر في 14 جانفي/كانون الثاني 2026 إدانة محمد تجاديت، ولكنه خفَّف الحكم الصادر ضده إلى السجن ثلاث سنوات (منها سنتان حبسًا نافذًا وسنة مع وقف التنفيذ)، وذلك عقب حكم المحكمة الابتدائية الصادر ضده من محكمة الدار البيضاء، في 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2025، بالسجن خمس سنوات. كما أيَّد مجلس قضاء الجزائر الحكم الصادر بإلزامه بدفع غرامة قدرها 200,000 دينار جزائري [1,300 يورو]، بالإضافة إلى 500,000 دينار جزائري [3,300 يورو] على سبيل التعويض المدني. وأُدين بتهم "الإشادة بالإرهاب" و"استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال لدعم أعمال

وأنشطة تنظيمات إرهابية" و"التحريض على التجمع غير المسلح" و"إهانة الهيئات النظامية"، بموجب المواد 87 مكرر 4 و87 مكرر 12 و100 و146 من قانون العقوبات، بالترتيب. وفي القضيتين، كانت الاتهامات الموجَّهة إلى محمد تجاديت تستند إلى منشوراته على وسائل التواصل الاجتماعي وإلى مراسلات خاصة عبر وسائل رقمية، وهي محمية بموجب الحق في حرية التعبير، وكذلك إلى نشاطه السلمي للدعوة إلى التغيير السياسي. وتفتقر أحكام القانون إلى الوضوح القانوني وتقوم بصورة ملحوظة على تعريف فضفاض للغاية لمصطلح "الإرهاب"، الذي يتضمن "السعي [...] للوصول إلى السلطة أو تغيير نظام الحكم بغير الطرق الدستورية" و"المساس بالسلامة الترابية".

وفي قضية ثالثة، قضت محكمة الرويبة الابتدائية في الجزائر العاصمة في 20 جانفي/كانون الثاني 2025 بإدانة محمد تجاديت بتهم "التحريض على تجمهر غير مسلح"، و"المساس بوحدة التراب الوطني"، و"نشر معلومات من شأنها الإضرار بالمصلحة الوطنية"، و"إهانة الهيئات النظامية"، وذلك بموجب إجراءات محاكمة مُعجَّلة دون حضور محاميه، مما يُعد انتهاكًا لحقه في إعداد الدفاع الكافي. ويجوز للنيابة العامة، في حالات التلبّس بارتكاب الجريمة، إحالة المتهم إلى المحكمة في غضون أيام من استدعائه أو القبض عليه، إذا اعتبرت أنه لا توجد ضرورة لإجراء تحقيق قضائي. وتنطوي مثل هذه الإجراءات المُعجَّلة على خطر إهدار حق الأفراد في الحصول على ما يكفي من الوقت والتسهيلات لإعداد دفاعهم، وكذلك حقهم في الاستعانة بمستشارين قانونيين من اختيارهم. ويجوز للمتهمين طلب تأجيل المحاكمة، ولكن ذلك قد يُعرِّضهم للاحتجاز رهن الحبس الاحتياطي، من دون إلزام القاضي بإظهار أن هذا الإجراء معقول وضروري. وحكمت المحكمة على محمد تجاديت بالسجن خمس سنوات بالإضافة إلى غرامة، استنادًا إلى منشورات على وسائل التواصل الاجتماعي، بما في ذلك أشعار تنتقد سياسات الحكومة الجزائرية في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وكذلك إلى مراسلات خاصة مع نشطاء آخرين. وفي 22 ماي/أيار 2025، أيدت محكمة الجزائر العاصمة الحكم بإدانة تجاديت بعد الاستئناف، ولكنها خفضت مدة عقوبة سجنه إلى سنة واحدة. وفي رسالة بتاريخ 8 ديسمبر/كانون الأول 2025، خلص عدد من المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة إلى أن احتجاز محمد تجاديت يُعد تعسفيًا، حيث إنه لوحق قضائيًا دونما سبب سوى نشاطه السلمي وممارسته لحقه في حرية التعبير، وأن حقه في نيل محاكمة عادلة قد تعرَّض للانتهاك. وطالبوا بالإفراج الفوري عنه.

ومنذ اندلاع احتجاجات "الحراك" في عام 2019، للمطالبة بإصلاحات سياسية واسعة، واصلت السلطات الجزائرية حملة قمع وحشية ضد المعارضة السلمية، من خلال اعتقال واحتجاز وإدانة نشطاء وصحفيين ومواطنين عاديين يعبرون عن معارضتهم للحكومة، بما في ذلك باستخدام تهم مُبهمة تتعلق بالإرهاب. والجزائر لم تنفذ أي عمليات إعدام منذ عام 1993، ولكنها لم تقم بعد بإلغاء عقوبة الإعدام. ولا تزال المحاكم

تُصدر أحكامًا بالإعدام على المعارضين في محاكمات جائرة. وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام معارضةً مطلقة، في جميع الحالات وتحت أي ظرف من الظروف.

لغة المخاطبة المُفضَّلة: [العربية، الفرنسية]
ويمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 22 أكتوبر/تشرين الأول 2026
يُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم إذا رغبتم في إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المُفضَّلة: [محمد تجاديت] (صيغ المذكر)

رابط التحرك العاجل السابق: الجزائر: معلومات إضافية: نشطاء وشاعر قد يُحكَمون بالإعدام محمد تجاديت – منظمة العفو الدولية